

0115 - حكم المرأة التي لم تصوم رمضان لجهلها - نور على

الدرب

صالح اللحيدان

جزاكم الله خيرا. احدى الاخوات المستمعات تقول انها عند بداية حياتها الفطرية كما تعيش النساء لم تصم شهر رمضان لجهلها وترجو التوجيه وتقول انها لا تدري هل كان ذلك في اول الشهر ام في اخره - [00:00:00](#)

هذه السائلة التي لم يظهر لانها حددت اسمها ومكانها. نعم. كثير من بنات جنسها من يسأل هذا السؤال. نعم. عبر الهاتف ويقلن انهن لم يعلمن وفاتهن عدد من الشهور اما انهن لم يصمن الشهر كله في بداية العمر. او ان بعضهن - [00:00:20](#)

لم تصم لم تقضي ايام العادة التي جاءتها في سن الصغر. نعم ودوابع اهذه ومثيلاتنا ان من ترك الصوم على هذه الحال لا متعمدا تركه بدون عذر. وانما جهلا بوجوبه - [00:00:50](#)

عليه ان يقضيه لان المسلم تجب عليه تكاليف الاسلام. نعم ولا تبرأ ذمته بجهله اذا كان ناشئا في وسط الاسلام والاحوط لها لهذه السائلة ومثيلاتنا ان يقضين ما عليهن وان يطعمن مسكينا عن كل يوم - [00:01:14](#)

كفارة لتأخذ الصوم الى ما بعد الشهر التالي له فينبغي على من الامهات نعم. والاباء. نعم. ان ينبهوا بناتهم. وان يشعروهن ان البنت اذا بلغت اذا جاءها المحيض عليها ان تصوم وان تصلي فقد بلغت سن التكليف - [00:01:45](#)

ويجب عليها قضاء ايام العادة وان لا تصلي في وقتها وان تثقف الام ابنتها فيما يتعلق بهذه الناقاة يعني وعلى المدرسات في مدارس البنات. نعم. ان يوضحن للبنات احكام المرأة اذا اتاها - [00:02:14](#)

الدم وهو انها لا تصوم ولا تصلي وانها تقضي الصوم وانها اذا اتاها الحيض وهي لم تكمل خمس عشرة سنة فانه يجب عليها التكليف من تاريخ وصول الحيض اليها فلو انها لم تحظ الا في عشرين من رمضان - [00:02:41](#)

لم يجب عليها قضاء العشرين الاول اذا لم تكن صامتها وانما يجب عليها قضاء العشر الاواخر بان وجوب التخليف انما هو من البلوغ. بلوغ الاحتلام. والفتاة ستبلغ بخمس عشرة سنة باكمالها - [00:03:04](#)

او في الحيض او الاحتلام كالفتى انما تزيد عليه هي بالحمل اذا تزوجت. نعم. وبالحيض. نعم. والفتى يبلغ بشمال خمس عشرة سنة او بالاحتلام او بانبات الشعر الخشن حول ذكره - [00:03:27](#)

والبنت مثله والله اعلم - [00:03:49](#)